

قرار جمهوري عدد 116 لسنة 2014 مؤرخ في 8 ماي
2014 يتعلق بإعلان حالة الطوارئ.

رائد رسمي عدد 38 بتاريخ 2014.05.13
إيداع قانوني بتاريخ 2014.05.14

يصدر القرار الجمهوري الآتي نصه :

الفصل الأول - تعلن حالة الطوارئ بمنطقة دوز الجنوبية من
ولاية قبلي بداية من يوم الخميس 8 ماي 2014 إلى غاية يوم
الخميس 22 ماي 2014.

الفصل 2 - ينفذ هذا القرار الجمهوري الذي ينشر بالرائد
الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 8 ماي 2014.

رئيس الجمهورية
محمد المنصف المرزوقي

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 148 منه،
وعلى القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16
ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية وخاصة
النقطة 7 من الفصل 11 منه،
وعلى الأمر عدد 50 لسنة 1978 المؤرخ في 26 جانفي
1978 المتعلق بتنظيم حالة الطوارئ،
وعلى رأي رئيس المجلس الوطني التأسيسي ورئيس الحكومة
وعدم معارضتهما.